

منشور عدد		
2025	04	14

من وزير التربية
إلى

السيدات والسادة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبين الجهويين للتربية

الموضوع: حول فتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف في الوثائق والارشيف (دورة 2024)
المرجع: - الأمر عدد 675 لسنة 1999 المؤرخ في 29 مارس 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المتصرفين في الوثائق والارشيف وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وأخرها الأمر عدد 810 لسنة 2003 المؤرخ في 07 أبريل 2003 .

المصاحب: استمارة ترشح

- القرار المؤرخ في 22 نوفمبر 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف في الوثائق والارشيف.

- القرار المؤرخ في 18 فيفري 2025 المتعلق بفتح المناظرة المذكورة.

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 16 أبريل 2025 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف في الوثائق والارشيف وذلك في حدود سبع (07) خطط.

(1) شروط الترشح:

يُمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة المتصرفون المساعدون في الوثائق والارشيف المترسمون في رتبهم والذين لهم خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (17 مارس 2025).

(2) ترتيب المترشحين:

تتولى لجنة المناظرة تقييم ملفات المترشحين وفقا للمقاييس التالية:

- الاقدمية العامة: ضارب (1)

- الاقدمية في الرتبة ضارب (1)

- الشهادات العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في رتبة المترشح ضارب (1)

- العدد التقييمي للرئيس المباشر ضارب (1)

- الملتقيات أو دورات التكوين المنظمة من قبل الإدارة خلال السنتين الأخيرتين اللتين تسبقان سنة فتح

المناظرة ضارب (0.5)

- السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة ضارب (0.5) ويسند إلى كل مقياس عدد يتراوح بين صفر (0) وعشرين (20) لا يمكن التصريح بقبول أي مترشح ما لم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي خمسين (50) نقطة على الأقل.

وإذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنًا.

3) كيفية الترشح:

يتعين على المترشحين الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري وتسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للإدارة التي ينتمي إليها المترشح في أجل أقصاه يوم 17 مارس 2025 وتكون مصحوبة بالوثائق التالية:

- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المعني بالأمر في الرتبة الحالية
 - نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر وضعية إدارية للمعني بالأمر
 - قائمة في الخدمات
 - نسخة مطابقة للأصل من قرارات العقوبات التأديبية التي تم تسليطها خلال الخمس سنوات الأخيرة أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمعني بالأمر من أي عقوبة تأديبية.
 - نسخة مطابقة للأصل من الشهادات العلمية التي تفوق المستوى المطلوب للانتداب في رتبة المترشح.
 - نسخة مطابقة للأصل من شهادات المشاركة في الملتقيات أو الدورات التكوينية المنظمة من قبل الإدارة خلال السنتين الأخيرتين اللتين تسبقان سنة فتح المناظرة
 - وتقوم الإدارة الراجع إليها المترشح بالنظر بإضافة الوثائق التالية:
 - عدد تقييمي يتراوح بين صفر (0) وعشرين (20) يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه في أداءه لعمله.
 - يرفض كل ملف ترشح يسجل بعد تاريخ ختم قائمة الترشيحات (17 مارس 2025).
- والمطلوب:**

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية في أجل لا يتجاوز يوم 24 مارس 2025.
- من السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 24 مارس 2025.
- من السيد مدير الشؤون الإدارية والسيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية تجميع مطالب الترشح والتأكد من توفر جميع الوثائق المطلوبة ثم توجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين قبل يوم 28 مارس 2025.



خاص بمكتب الضبط

ورد في:

سجل تحت عدد:

مطلب ترشح

المنافسة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة

متصرف..... في الوثائق والأرشيف

(دورة 2024)

الاسم واللقب: المعرف الوحيد:

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

مركز العمل: المندوبية:

تاريخ الانتداب:

تاريخ التسمية في الرتبة الحالية:

حزب..... في:

إمضاء المترشح

جدول مخصص للإدارة التي ينتمي إليها المترشح

حزب..... في:

الإمضاء والختم

ملاحظة:

- يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد تاريخ ختم الترشيحات (17 مارس 2025)